

بسم الله الرحمن الرحيم

الدرس الثامن: من كتاب الأيمان و النذور

من الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين

لشيخنا الوادعي رحمه الله

اليهين بغير ذكر أداة القسم و المقسم به

قال الامام ابو عبد الله بن ماجه رحمه الله {ج1 ص54}:

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ
مَالِكٍ قَالَ

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((لَقَدْ أُؤْذِيْتُ فِي اللَّهِ وَهِيَ يُؤْذِي أَحَدٌ
وَلَقَدْ أَخَفْتُ فِي اللَّهِ وَهِيَ يَخَافُ أَحَدٌ وَلَقَدْ أَتَتْ عَلَيَّ ثَلَاثَةٌ وَهِيَ لِي وَلِبَلَالٍ طَعَامُ
يَأْكُلُهُ ذُو كَبَدٍ إِلَّا هِيَ وَارَى إِبْطَ بَلَالٍ))

هذا حديث صحيح